



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

36 C/66

٦٦/م٣٦

٢٠١١/١٠/٢٦

الأصل: فرنسي

البند ١.٢ من جدول الأعمال

التقرير الأول

للجنة فحص وثائق الاعتماد

أنشأ المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، في الجلسة العامة الأولى التي عقدها في ٢٥/١٠/٢٠١١، وطبقاً لأحكام المادتين ٢٦ و٣٢ من نظامه الداخلي، لجنة لفحص وثائق الاعتماد لدورته السادسة والثلاثين تتألف من الدول الأعضاء التالية: أذربيجان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والدنمارك وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكندا ومصر وناميبيا ونيبال واليمن.

وعقدت لجنة فحص وثائق الاعتماد جلستها الأولى في الساعة الثانية عشرة من ذلك اليوم نفسه.

وانتخبت اللجنة سعادة السيد أوفيه أندرياسن، السفير وممثل الدنمارك في المجلس التنفيذي لليونسكو، رئيساً لها.

وبطلب من الرئيس، أحاط المستشار القانوني للجنة علماً بالمعايير التي يجب تطبيقها للبت في صحة وثائق الاعتماد وذلك على نحو ما ترد به في المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام. فتنص هذه المادة على أن وثائق اعتماد المندوبين والمندوبين المناوبين تصدر إما عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة، وإما عن وزير الخارجية أو عن وزير آخر مفوض من وزير الخارجية في إصدار وثائق الاعتماد.

وشرح المستشار القانوني أيضاً مدلول عبارة "وثائق اعتماد مؤقتة" وفقاً للممارسة المتبعة في المؤتمر العام لليونسكو، وما تترتب عليه.

وأبلغت الأمانة اللجنة بعد ذلك بالوضع فيما يتعلق بوثائق الاعتماد التي تلقتها حتى ذلك الحين. وخلصت اللجنة إلى أن وثائق اعتماد الدول الأعضاء التالية قد صدرت طبقاً للمادة ٢٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، أي أنها صادرة إما عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة، وإما عن وزير الخارجية أو عن وزير آخر مفوض من وزير الخارجية في إصدار وثائق الاعتماد. ومن ثم، فقد رأت اللجنة أن وفود الدول الأعضاء التالية أسماؤها تعتبر وفوداً معتمدة بصورة قانونية^(١):

(١) أبلغ وفد جزر مارشال اللجنة بتاريخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ بأنه: "سيتعذر على مندوب جمهورية جزر مارشال للدورة المشار إليها أعلاه حضور هذا المؤتمر الهام. وعليه، لن يستطيع وفد "جمهورية جزر مارشال المشاركة في المؤتمر وفي إجراءات الانتخاب".

فيجي	تيمور – ليشتي	الاتحاد الروسي
قبرص	جامايكا	إثيوبيا
قطر	الجبل الأسود	أذربيجان
قيرغيزستان	الجزائر	أرمينيا
كازاخستان	جزر سليمان	إريتريا
كرواتيا	جزر القمر	إسبانيا
كمبوديا	جزر كوك	أستراليا
كندا	جمهورية أفريقيا الوسطى	إستونيا
كوبا	الجمهورية التشيكية	إسرائيل
كوت ديفوار	الجمهورية الدومينيكية	أفغانستان
كوستاريكا	الجمهورية العربية السورية	إكوادور
الكونغو	جمهورية كوريا	ألبانيا
الكويت	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	الإمارات العربية المتحدة
كيريباتي	جمهورية الكونغو الديمقراطية	أندورا
كينيا	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	إندونيسيا
لاتفيا	جمهورية مولدوفا	أنغولا
لبنان	جنوب أفريقيا	أوروغواي
لكسمبرغ	جورجيا	أوزبكستان
ليبيا	جيبوتي	أوكرانيا
ليبيريا	الدنمارك	آيرلندا
ليتوانيا	الرأس الأخضر	آيسلندا
ليسوتو	رواندا	إيطاليا
مالطة	رومانيا	باراغواي
ماليزيا	زيمبابوي	باكستان
المجر	ساموا	بالاو
مدغشقر	سان مارينو	البحرين
المغرب	سانت فنسنت وجرينادين	البرازيل
المكسيك	سانت لوسيا	بربادوس
ملاوي	سري لانكا	البرتغال
الملايف	سلوفاكيا	بروني دار السلام
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	سلوفينيا	بلجيكا
منغوليا	سنغافورة	بلغاريا
موريتانيا	السنغال	بليز
موزمبيق	سورينام	بنغلاديش
موناكو	السويد	بنما
ميانمار	سويسرا	بنين
ناميبيا	سيشيل	بوتان
النرويج	شيلي	بوتسوانا
النمسا	الصين	بورкина فاسو
نيبال	طاجيكستان	بوروندي
النيجر	عمان	البوسنة والهرسك
نيكاراغوا	غابون	بيرو
نيوزيلندا	غامبيا	بيلاروس
نيوي	غانا	تاييلاند
هولندا	غرينادا	تركمانستان
الولايات المتحدة الأمريكية	غيانا	تركيا
اليابان	فرنسا	تشاد
اليمن	فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)	توغو
اليونان	فنلندا	توفالو
	فيتنام	تونغا

فتوصي اللجنة بأن يُسمح لوفود الدول الأعضاء المذكورة أعلاه بالمشاركة في أعمال الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام.

وقدمت وفود الدول الأعضاء التالية أسماؤها وثائق اعتماد في شكل مذكرات أو رسائل أو وثائق أخرى صادرة عن وزير غير وزير الخارجية وغير مفوض له من وزير الخارجية في إصدارها، أو عن رئيس بعثة دبلوماسية، أو عن مندوب دائم لدى اليونسكو، أو عن موظف حكومي سام:

الكامرون	زامبيا	الأرجنتين
كولومبيا	السعودية (المملكة العربية)	الأردن
مالي	السلفادور	ألمانيا
مصر	سوازيلند	أوغندا
ناورو	السودان	بابوا غينيا الجديدة
نيجيريا	الصومال	البهاما
الهند	العراق	بولندا
هندوراس	غواتيمالا	ترينيداد وتوباغو
	الفلبين	تونس

وتقترح اللجنة أن تُقبل هذه المذكرات والرسائل وغيرها من الوثائق باعتبارها وثائق اعتماد مؤقتة لوفود الدول الأعضاء، شريطة أن تقدم هذه الوفود في وقت لاحق وثائق اعتماد طبقاً للأصول الواجبة، وأن يُسمح لهذه الوفود، ريثما يتم ذلك، بالمشاركة في أعمال الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام.

كما قدم وفدا جزر فيرجين البريطانية وجزر فارو، وهما عضوان منتسبان، وثائق اعتماد طبقاً للأصول الواجبة.

وتلقت اللجنة أيضاً أوراق اعتماد مؤقتة من وفد ماكاو، وهو عضو منتسب.

ومن جهة أخرى، تلقت اللجنة وثائق اعتماد صحيحة وحسب الأصول الواجبة صادرة لوفد الكرسي البابوي المراقب.

وتقترح اللجنة أن تُقبل وثائق الاعتماد هذه أيضاً.

ولم تقدم وفود الدول الأعضاء التالية أسماؤها أي وثائق اعتماد حتى الآن:

سيراليون	أنتيغوا وبربودا
صربيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)
غينيا	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
غينيا الاستوائية	جزر مارشال
غينيا بيساو	جمهورية تنزانيا المتحدة
فانواتو	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
موريشيوس	دومينيكا
هايتي	سانت كيتس ونيفيس
ولايات ميكرونيزيا الموحدة	ساوتومي وبرنسيبي

كما لم تقدم وفود الأعضاء المنتسبين التالية أسماؤهم أي وثائق اعتماد حتى الآن :

آروبا
توكيلاو
جزر كايمان

ولم يقدم الوفدان المراقبان لليشتنشتاين وفلسطين أي وثائق اعتماد حتى الآن.